



مجمع شركات المناعي ش.م.ع.ق.

## سياسة الشركة للتعامل مع الشائعات

حضرت المادة (٢٣) من القانون رقم (١٤) لسنة ١٩٩٥ (المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٢٦) لسنة ٢٠٠٢) بإنشاء سوق الدوحة للأوراق المالية، ترويج الشائعات حول وضع الشركة بغرض التأثير على أسعار أسهمها، و حددت عقوبة لذلك الترويج.

كما تتطلب المادة (٢٥) من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة بالسوق الرئيسية من الشركة تحديد سياسة للتعامل مع الشائعات.

وتماشياً مع ذلك، ومن أجل منع انتشار الشائعات، فقد أجاز مجلس إدارة الشركة فيما سبق سياسة الإفصاح، كما قام المجلس بتعيين متحدث رسمي باسم الشركة تتضمن مهامه الرد على الشائعات وتفنيدها كيف ومتى كان ذلك مناسباً.

يجب أن يكون مصدر أخبار الشركة الشركة نفسها وذلك عن طريق المتحدث الرسمي للشركة والافصاحات عبر موقع بورصة قطر وموقع الشركة على الانترنت.

تؤمن الشركة بأن أفضل وسيلة لمنع الشائعات هي الالتزام بالقوانين واللوائح الصادرة من الجهات الرقابية المختصة وكذلك الإفصاح.

ع/ الشيخ حمد بن عبد الله بن خليفة آل ثاني

الرئيس

٢٧/١٠/٢٠٢١م